## جزء في الزجر عن السهر بعد العشاء والسمر

تأليف: صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف البكري

## بسم الله الرحمن الرحيم

إِنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُودُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِ اللّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَقُولُوا قَوْلًا وَلاَ تَمُوا اتَقُوا اللّهَ وَقُولُوا قَوْلًا مَدُونَا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)) (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَقُولُوا قَوْلًا مَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ مَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ مَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ وَزًا عَظِيمًا))

أما بعد : فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قال الله تعالى : ((إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْمَيِّتِ وَجُعَلَ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ () فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ))

قال السعدي – رحمه الله - : (ولما كان الخلق محتاجين إلى السكون والاستقرار والراحة، التي لا تتم بوجود النهار والنور ((جَعَلَ)) الله ((اللَّيْلَ سَكَنًا)) يسكن فيه الآدميون إلى دورهم ومنامهم، والأنعام إلى مأواها، والطيور إلى أوكارها، فتأخذ نصيبها من الراحة، ثم يزيل الله ذلك بالضياء، وهكذا أبدا إلى يوم القيامة) اتهى.

وقال تعالى : ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْم يَسْمَعُونَ)) ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْم يَسْمَعُونَ))

وقال تعالى : ((وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ))

وقال تعالى : ((اللهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ () ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُونَ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ () كَذَلِكَ يُؤْفَكُ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللّهِ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ () كَذَلِكَ يُؤْفَكُ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ))

قال السعدي – رحمه الله -: (تدبر هذه الآيات الكريمات، الدالة على سعة رحمة الله تعالى وجزيل فضله، ووجوب شكره، وكمال قدرته، وعظيم سلطانه، وسعة ملكه، وعموم خلقه لجميع الأشياء، وكمال حياته، واتصافه بالحمد على كل ما اتصف به من الصفات الكاملة، وما فعله من الأفعال الحسنة، وتمام ربوبيته، وانفراده فيها، وأن جميع التدبير في العالم العلوي والسفلي في ماضي الأوقات وحاضرها، ومستقبلها بيد الله تعالى، ليس لأحد من الأمر شيء، ولا من القدرة شيء، فينتج من ذلك، أنه تعالى المألوه المعبود وحده، الذي لا يستحق أحد من العبودية شيئًا، كما لم يستحق من الربوبية شيئًا، وينتج من ذلك، امتلاء القلوب بمعرفة الله تعالى ومحبته وخوفه ورجائه، وهذان الأمران -وهما معرفته وعبادته- هما اللذان خلق الله الخلق لأجلهما، وهما الغاية المقصودة منه تعالى لعباده، وهما الموصلان إلى كل خير وفلاح وصلاح، وسعادة دنيوية وأخروية، وهما اللذان إن فاتا، فات الكريم لعباده، وهما اللذان إن فاتا، فات كل خير، وحضر كل شر.

فنسأله تعالى أن يملأ قلوبنا بمعرفته ومحبته، وأن يجعل حركاتنا الباطنة والظاهرة، خالصة لوجمه، تابعة لأمره، إنه لا يتعاظمه سؤال، ولا يحفيه نوال

فقوله تعالى: ((الله الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ)) أي: لأجلكم جعل الله الليل مظلمًا، ((لِتَسْكُنُوا فِيهِ)) من حركاتكم، التي لو استمرت لضرت، فتأوون إلى فرشكم، ويلقي الله عليكم النوم الذي يستريح به القلب والبدن، وهو من ضروريات الآدمي لا يعيش بدونه، ويسكن أيضًا، كل حبيب إلى حبيبه، ويجتمع الفكر، وتقل الشواغل...) انتهى.

ففي هذه الآيات بيان الحكمة من الليل هو أن الله جعله سكنا ، وفطرهم على ذلك لكن أكثر الناس خالفوا حكمة الله وفطرته التي فطر الناس عليها وخالفوا هدي نبيهم صلى الله عليه وسلم ، وطريقة سلفهم الصالح فأحيوا ليلهم بالأعمال الدنيوية بل بالمعاصي والفسوق والفجور وبما لا ينفعهم في دينهم ودنياهم ، وقد اشتهرت الأحاديث والآثار في الزجر عن السهر عن بعد صلاة العشاء والحديث بعدها واستحباب النوم بعدها إلا لحاجة أو ضرورة كما سيأتي وقد فرط في هذه السنة المسلمون إلا القليل وهذه رسالة جمعت فيها الأحاديث والآثار الصحيحة وبعض أقوال أهل العلم المتأخرين في الزجر عن السهر بعد صلاة العشاء واستحباب النوم بعدها إلا لمصلحة شرعية أو عن السهر بعد صلاة العشاء واستحباب النوم بعدها إلا لمصلحة شرعية أو لحاجة نسأل الله أن ينفع بها المسلمين إنه هو السميع العليم .

كتبه : صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

## (۱) ما جاء عن النبي صلى عليه وسلم من النهي عن السمر بعد صلاة العشاء واستحباب النوم بعدها .

(١) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ – رضي الله عنه - ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ العِشَاءِ وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا» '

وفي لفظ: ((وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا)) وفي لفظ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا)) لللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا))

قال ابن العربي – رحمه الله - في المسالك: (إنّا هذا لِمَا فيه من التّغرير بصلاة العشاء وتعريضها للفَوَاتِ. ومعنى كراهية الحديث بَعْدَها: أنّ ذلك يمنع من صلاة اللّيل، وقد أرخصَ في ذلك لمن تحدَّثَ مع ضيفٍ، أو قرأ عِلْمًا. وزادَ الدّاوديّ: أو لعروسٍ أو مسافرٍ) على الله الله العروسٍ أو مسافرٍ)

وقال ابن الملقن – رحمه الله - في شرح عمدة الأحكام (٢٦١/٢): (الحديث بعدها أي: بعد فعلها، إما لخشية أن ينام عن الصبح بسبب سهره أول الليل، وإما لخشية الوقوع في الغلط واللغو وما لا ينبغي أن يختم به اليقظة، وهذا العموم يستثنى منه؛ إذا كان في خير كمذاكرة العلم ونحوه. وقد بوب البخاري عليه "باب: السمر في العلم".

وقال القرطبي – رحمه الله - في تفسيره : في قوله تعالى: {سَامِرًا تَهْجُرُونَ}.

١) رواه البخاري (٥٦٨) واللفظ له ومسلم (٦٤٧)

۲) رواه مسلم (۲٤۷)

٣) رواه أبو داود (٢٦٣/٤) في باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها بسند صحيح على شرط الشيخين.

٤) المسالك (٢/١٩٤)

سبب كراهة الحديث بعدها أن الصلاة قد كفرت خطاياه فينام على سلامة وقد ختم كتاب صحيفته بالعبادة.

وروى جابر مرفوعًا: "إياكم والسهر بعد هدأة الرجل، فإن أحدكم لا يدري ما بيت الله من خلقه، أغلقوا الأبواب" الحديث وروي عن عمر أنه كان يضرب الناس على الحديث بعد العشاء، ويقول: "سمرًا أول الليل ونومًا آخره أريحوا كتابكم".

وقد قيل: الحكمة في ذلك أن الله جعله سكنًا فلا يخالف.

وقيل: إنه من أفعال الجاهلية فلا يتشبه بهم. وبالجملة فتقليل الكلام بالشخص أولى ما لم يتعلق بمصلحة دينية أو دنيوية، سواء كان في ليل أو نهار.

ويقال: لو كان الكلام من فضة لكان السكوت من ذهب، فنظمه بعضهم فقال:

إذا ما اضطررت إلى كلمة ... فدعها وباب السكوت اقصد

فلو كان كلامك من فضة ... لكان سكوتك من عسجد

وسأل بعضهم مالكًا - رضي الله عنه - في مرضه الذي مات فيه، فقال: أوصنى. فقال: إن شئت جمعت لك: علم العلماء،

وحكم الحكماء، وطب الأطباء في ثلاث كلمات. أما علم العلماء إذا سئلت عما لا تعلم فقل: لا أعلم.

وأما حكم الحكماء: فإذا كنت جليس قوم فكن أسكتهم، فإن أصابوا كنت من جملتهم. وإن أخْطَأُوا سلمت من خَطَّائهم.

وأما طب الأطباء: فإذا أكلت طعامًا فلا تقم إلَّا ونفسك تشتهيه، فإنه لا يلم جسدك غير مرض الموت أو قريبًا من هذا وقال أيضًا:

من عبد كلامه من عمله قل كلامه. أي إلَّا فيما يعنيه.

وقيل: إنما جعل لك لسان واحد وأذنان، ليكون ما تسمع أكثر مما تقول) انتهى

(٢) عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ - رضي الله عنها - ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: «كُفُّوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ فَحْمَةِ الْعِشَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَدْأَةِ البِّشَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَبُثُّ اللّهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ» وَأَطْفِئُوا الْإِنَاء، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ»

(٣) عنه رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : (( أَقِلُّوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلُ فَإِنَّ اللهَ - عز وجل - يَبُثُّ فِي لَيْلِهِ مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ))

قال الخطابي – رحمه الله - في معالم السنن : (هدأة الرجل يريد به انقطاع الأرجل عن المشى في الطريق ليلاً وأصل الهدوء السكون) انتهى.

قال الصنعاني – رحمه الله - في التنوير (١٩/١٣): ((أقلوا من الخروج بعد هدأة الرجل) هدأة بالهمز في النهاية: الهدأة والهد والسكون من الحركات أي بعد ما يسكن الناس من المشي والاحتراك (فإن لله تعالى دواب يبثهن في الأرض) كالسباع ونحوها فإن الليل وقت خروجها فيخاف من شرها) انهى وعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَة، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعَتْ عائشةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُا كَلَامِي بَعْدَ الْعِشَاءِ، الَّتِي تُسَمِّيهَا الْأَعْرَابُ الْعَتَمَة، -قالَ: وكنا في حجرة بينها وَبَيْنَهَا سَعَف - فَقَالَتْ: يَا عُرَيَّة الْو يَا عُرُوة- مَا هَذَا السَّمَرُ ؟

٥) رواه الحميدي في مسنده (٣٤٥/٢) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٣) و إسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٦) عن جابر بسند صحيح وله شواهد وهو في الصحيحة (٢٢/٤). ٦) رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وهو في الصحيحة (١٥١٨).

إِنِّي مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، نَائِمًا قَبْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ، وَلَا مُتَحَدِّثًا بَعْدَهَا، إِمَّا نامًّا فَيَسْلَم ، وإما مصليًا فَيَغْنَم) ٢

(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود – رضي الله عنه - قَالَ : ((جَدَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمَرَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ ))^

قال أبو عبيد – رحمه الله -: قوله: (جدب السمر) يعني: عابه وذَمَّه) ٩.

(٥) وعَنه – رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (( لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ - يَعْنِي: الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ -، إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلِّ، أَوْ مُسَافِر )) ' أَ

قال ابن رجب – رحمه الله -: (وقد أخذ به الإمام أحمد، فكره السمر في حديث الدنيا، ورخص فيه للمسافر)''

وقال الصنعاني – رحمه الله – ((لا سمر) أي لا ينبغي الحديث بالليل (إلا لمصل) يتروح بالحديث قليلًا ثم يقبل على صلاته (أو مسافر) يتروح

ووقفه عاصم، ووهما في ذلك.

٧) رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية (٢٤٤/٣) وابن نصر في تعظيم
قدر الصلاة وسنده حسن ورواه عبد الرزاق مختصرا بسند فيه مبهم

٨) رواه أحمد (٣٦٨٦) ابن خزيمة وابن حبان والطحاوي وسند الطحاوي حسن لأنه من رواية حاد بن سلمة عن عطاء وقد سمع منه قبل الاختلاط وخالف حاد بن سلمة حاد بن زيد فرواه عن عطاء عن ابي وائل قال جدب الينا عمر السمر بعد العشاء رواه الجهضمي في تفسيره (١٤٩) قال ابن رجب في الفتح (١٥٨/٥): (وهذا الحديث وهم عطاء بن السائب في إسناده؛ فقد رواه الأعمش ومنصور وابو حصين، عن أبي وائل، عن سلمان بن ربيعة، قال: جدب لنا عمر السمر. وخالفهم عطاء بن السائب وعاصم، فقالا: عن أبي وائل، عن ابن مسعود، ثم اختلفا، فرفعه عطاء،

والصحيح: قول منصور والأعمش -: قاله أبو بكر الأثرم) انتهى.

٩) "غريب الحديث" ٣٠٨ /٣

١٠ ) رواه أحمد (٣٦٠٣) وأبو يعلى (٢٥٧/٩) والطبراني في الكبير وهو في الصحيحة للألباني (٢٤٣٥).

۱۱) فتح الباري (۱۷٥/٥)

بالحديث ليلًا لأنه قد تعب نهاراً وفيه كراهة السمر بغير ذلك وقد ورد أنه كان - صلى الله عليه وسلم - يسمر مع أبي بكر في حوائج المسلمين وفي ما يهمهم فيجوز لذلك أيضًا وكذلك لقراءة العلم ودراسته وإلا فإنه قد ورد كراهة الحديث بعد صلاة العشاء)

(٦) عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها - قَالَتْ : ((مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا)) اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا))

١٢) التنوير في شرح الجامع الصغير (١٥٠/١١)

۱۳) رواه أحمد (۲٦٢٨٠) وابن ماجه (۲۳۰/۱) بسند حسن وله طرق عن عائشة -رضي الله عنها -يصح بها

## (٢) ما جاء عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم من النهي عن الحديث والسمر بعد العشاء إلا لمصلحة وحاجة

- (١) عن سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ رحمه الله ، قَالَ : «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضى الله عنه يَتَجَدَّبُ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ» الله عنه يَتَجَدَّبُ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ»
- (٢) عَنْ سَلْمَانَ -يَعْنِي ابْنَ رَبِيعَةَ-، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ رضي الله عنه : «يَا سَلْمَانُ، إِنِي أَذُمُّ لَكَ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ»
- (٣) عن ابن المسيب رحمه الله قال : (كان عمر رضي الله عنه يطوف في المسجد بعد العشاء الآخرة ويقول الحقوا برحالكم عسى الله أن يرزقكم صلاة في ليلتكم)
- (٤) عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، رحمه الله قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَيَقُولُ: «أَسَمَرُ أَوَّلَ النَّالِ وَنَوْمٌ آخِرَهُ»
- (٥) عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، رحمها الله قَالَا: جَاءَ رَجُلُ إِلَى حُذَيْفَةً رضي الله عنه ، فَدَقَ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقَالَ: حِثْتُ لِلْحَدِيثِ، فَسَفَقَ حُذَيْفَةُ الْبَابَ دُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه جَدَبَ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ»

١٤) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٧) وسنده صحيح

١٥) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) بسند صحيح

١٦) رواه الطحاوي في معاني الآثار وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) وسنده صحيح إلى سعيد بن المسيب ومرسله عن عمر مقبول وهو في الشواهد.

١٧) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن صحيح

١٨) صحيح من رواية أبي وائل رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٩).

(٦) عَن الْجُرَيْرِيِّ – رحمه الله - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ لَا يَدَعُ سَامِرًا بَعْدَ الْعِشَاءِ ، يَقُولُ ارْجِعُوا ، لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُكُمْ صَلَاةً أَوْ تَهَجُّدًا. فَانْتَهَى إِلَيْنَا ، وَأَنَا قَاعِدٌ مَعَ ابْن مَسْعُودٍ وَأَبِّي بْنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ فَقَالَ مَا يُقْعِدُكُمْ؟ قُلْنَا أَرَدْنَا أَنْ نَذْكُرَ اللَّهَ ، فَقَعَدَ

قال الطحاوي – رحمه الله -: (فَهَذَا عُمَرُ ، قَدْ كَانَ يَنْهَاهُمْ عَن السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، لِيَرْجِعُوا إِلَى بُيُوتِهمْ ، لِيُصَلُّوا ، أَوْ لِيَنَامُوا نَوْمًا ، ثُمَّ يَقُومُونَ لِصَلَاةٍ ، يَكُونُونَ بِذَلِكَ مُتَهَجِّدِينَ. فَلَمَّا سَأَلَهُمْ: مَا الَّذِي أَقْعَدَهُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ ذِكْرُ اللهِ، لَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَعَدَ مَعَهُمْ ، لِأَنَّ مَا كَانَ يُقِيمُهُمْ لَهُ هُوَ الَّذِي هُمْ قُعُودٌ لَهُ. فَثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ السَّمَرَ الَّذِي فِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلِ عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَر ، حَبَّبَاهُ إِلَيْهُ ، هُوَ الَّذِي فِيهِ قُرْبَةُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالنَّهُى عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ هُوَ: مَا لَا قُرْبَةَ فِيهِ لِيَسْتَوِيَ مَعَانِي هَذِهِ الْآثَارِ ، لِتَتَّفِقَ ، وَلَا تَتَضَادً) انتهى

(٧) عن أبي رافع – رحمه الله - عن عمر – رضي الله عنه - انه كان ينش الناس بعد العشاء بالدرة ويقول انصرفوا إلى بيوتكم) .

قال ابن الأثير – رحمه الله -: (أَيْ : يَسُوقهم إِلَى بُيوتِهم. والنَّشُ : السَّوْق الرفيقُ. ويُرْوى بِالسِّينِ ، وَهُوَ السَّوقِ الشَّدِيدُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ) ٢١

(٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ – رحمه الله - قَالَ : (مَرَّ عُثْمَانُ – رضي الله عنه - بِقَاصٍّ يَقُصُّ بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: وَيْحَكَ لَا تَحْبِسْ هَوُلَاءِ عَنْ

١٩) رواه الطحاوي (٣٣٠/٤) في معاني الآثار بسند حسن

٠٠) رواه أبو عبيد كما في مسند الفاروق لابن كثير بسند صحيح.

٢١) النهاية لابن الأثير (٥٧/٥)

- (٩) عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص رحمه الله قال : كان سعد رضي الله عنه يخرج بعد العشاء ومعه غلامه فيقول لمن وجد في الطريق الحقوا بأهليكم أريحوا كتابكم)
- (١٠) عن أبي عمرو الشيباني رحمه الله قال : رأيت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يعس المسجد فما يدع فيه سوادا إلا أخرجه إلا رجلا قائما يصلي )

قال ابن الأثير في النهاية – رحمه الله -: ( يعس: أَيْ يَطُوف بِاللَّيْلِ يحرسُ الناسَ ويكْشِفُ أهلَ الرَّيبَة) ٢٥

(١١) عن عَبْد اللّهِ بْن عَمْرٍو، – رضي الله عنها - قَالَ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شَعَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يُصْبِحَ»

(١٢) قال سعيد بنِ الْمُسَيِّبِ – رحمه الله -: «لَأَنْ أَنَامَ عَنِ الْعِشَاءِ، أَحَبُّ إِلَى مِنْ أَنْ أَنْامَ عَنِ الْعِشَاءِ، أَحَبُّ إِلَى مِنْ أَنْ أَلْغُوَ بَعْدَهَا»

(١٣) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، – رحمه الله - قَالَ: «كُنْتُ أَكُونُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَأُصَلِّيَ بَعْدَ الْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَأَكَلِّمُهُ فَلَا يُكَلِّمُنِي حَتَّى يَنَامَ» ٢٨

٢٢) رواه الفسوي في التاريخ (٢٥٩/١) بسند صحيح لكن محمد بن المنكدر لم يسمع من عثمان .

٢٣) رواه إسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) بسند صحيح ورواه البخاري في التاريخ الكبير مختصرا

٢٤) رواه عبد الرزاق (٢/٢١) وابن أبي شيبة (٢٧/١) والطبراني في الكبير (٢٥٦/٩) وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) وسنده صحيح .

<sup>(777/7) (70</sup> 

٢٦) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢٢٨/٢) مرفوعا بسند حسن لكن رجح أبو حاتم في العلل وقفه وروي مرفوعا من حديث شداد ولا يصح .

٢٧) رواه عبد الرزاق (٥٦٤/١) وأحمد في الزهد (١١٨) وإسهاعيل القاضي في أحكام القرآن (١٥٠) وسنده صحيح

٢٨) رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة بسند صحيح

- (١٤) عَنْ خَيْثَمَةَ، رحمه الله «كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا أَوْتَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَنَامَ»
  - (٥١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، رحمه الله «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْكَلَامَ بَعْدَ الْعِشَاءِ» "
- (١٧) قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في مسائله (٨٣): (سَأَلَت أبي رحمه الله عَن الحَدِيث الَّذِي نهى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَن النَّوم قبل الْعشَاء الْآخِرَة وَعَن الحَدِيث بعْدهَا فالرجل يقْعد مَعَ عِيَاله بَعْدَمَا يُصَلِّي يتحدث ثمَّ يقوم فينام هَل يخرج لقَوْل رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَنَهْيه . قَالَ : يَنْبَغِي لَهُ أَن يَتَجَنَّب الحَدِيث والسمر بعْدهَا يَعْنِي الْعشَاء الْآخِرَة).

قال ابن رجب – رحمه الله - في فتح الباري : ( وهذا يدل على كراهة السمر مع الأهل – أيضا).

(١٨) قال ابن خزيمة – رحمه الله - في التعليق على حديث أبي برزة: (ويخطر ببالي أن كراهته - صلى الله عليه وسلم - الاشتغال بالسمر، لأن ذلك يثبط عن قيام الليل، لأنه إذا اشتغل أول الليل بالسمر، ثقل عليه النوم آخر الليل، فلم يستيقظ، وإن استيقظ لم ينشط للقيام) انتهى

٢٩) رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) بسند صحيح

٣٠) رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) بسند صحيح

٣١) رواه ابن نصر بسند صحيح.

(١٩) قال ابن نصر – رحمه الله - في تعظيم قدر الصلاة: ( فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِنَّمَا نَهَى عَنِ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لِأَنَّ مُصَلِّي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ قَدْ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ لِصَلَاتِهِ، فَنُهِيَ أَنْ يَسْمُرَ فِي الْحَدِيثِ مَعَ النَّاسِ خَوْفًا أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي كَلَامِهِ مَا يُدَنِّسُ نَفْسَهُ بِالذَّنْبِ بَعْدَ طَهَارَةٍ، لِأَنْ يَنَامَ بِطَهَارَتِهِ.

وقال: فَكَانُوا يَكْرَهُونَ السَّمَرَ بَعْدَهَا، وَيُحِبُّونَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ سَالِمٌ) انتہى

(٢٠) قال القرطبي – رحمه الله - في تفسيره (١٣٨/١٢) : ( وَأَمَّا كَرَاهِيَةُ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا فَلِأَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ كَفَّرَتْ خَطَايَاهُ فَيَنَامُ عَلَى سَلَامَةٍ، وَقَدْ خَتَمَ الْكُتَّابُ صَحِيفَتَهُ بِالْعِبَادَةِ، فَإِنْ هُوَ سَمَرَ وَتَحَدَّثَ فَيَمْلَؤُهَا بِالْهَوسِ وَيَجْعَلُ خَاتِمَةًا اللَّغْوَ وَالْبَاطِلَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَأَيْضًا فَإِنَّ السَّمَر فِي الْحَدِيثِ مَظِنَّةُ غَلَبَةِ النَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ فَيَنَامُ عَنْ قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا يَنَامُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّمَا يُكْرَهُ السَّمَرُ بَعْدَهَا لِمَا رَوَى جَابِرِ بْن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَبُثُّ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ خَلْقِهِ أَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وأوكوا السِّقَاءَ وَخَيِّرُوا الْإِنَاءَ وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ) (. وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَيَقُولُ: أَسُمَّرًا أَوَّلَ اللَّيْلِ وَنُوَّمًا آخِرَهُ! أَرِيحُوا كُتَّابَكُمْ. حَتَّى أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يُصْبِحَ. وَأَسْنَدَهُ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ إِلَى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْحِكْمَةَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا إِنَّمَا هُوَ لِمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا، أَيْ يُسْكَنُ فِيهِ، فَإِذَا تَحَدَّثَ الْإِنْسَانُ فِيهِ فَقَدْ جَعَلَهُ فِي النَّهَارِ الَّذِي هُوَ مُتَصَرَّفُ الْمَعَاشِ، فَكَأَنَّهُ قَصَدَ إِلَى مُخَالَفَةِ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي أَجْرَى عَلَيْهَا وُجُودَهُ فَقَالَ:" وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِباساً وَالنَّوْمَ سُباتاً وَجَعَلَ النَّهارَ نُشُوراً".

(٢١) قَالَ النَّوَوِيُّ - رحمه الله -: ( وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كَرَاهَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا إِلَّا مَا كَانَ فِي خَيْرِ)

وقَالَ – رحمه الله -: (وَمِنَ الْمُحَرَّمِ قِرَاءَةُ نَحْوِ: سِيرَةِ الْبَطَّالِ، وَعَنْتَرَةَ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ فِي خَيْرٍ أَوْ لِعُذْرِ فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ) ٣٣ مِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ فِي خَيْرٍ أَوْ لِعُذْرِ فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ)

(٢٢) قال ابن القيم – رحمه الله - : (أَنَّهُ نَهَى – يعني النبي صلى الله عليه وسلم - أَنْ يُسْمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَّا لِمُصَلِّ أَوْ مُسَافِرٍ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ النَّوْمَ قَبْلَهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِا، وَالسَّمَرُ فَيْلَهَا وَرْبِعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِا، وَالسَّمَرِ فِي بَعْدَهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِ قِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنْ عَارَضَهُ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ كَالسَّمَرِ فِي بَعْدَهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِ قِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنْ عَارَضَهُ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ كَالسَّمَرِ فِي الْعِلْم وَمَصَالِح الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُكْرَهُ)

(٢٣) قال الشوكاني – رحمه الله -: (قِيلَ: وَعِلَّةُ الْكَرَاهَةِ مَا يُؤَدِّي إلَيْهِ السَّهَرُ مِنْ مَخَافَةِ غَلَبَةِ النَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ عَنْ الْقِيَامِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ. أَوْ الْقِيَانِ بِهَا فِي وَقْتِ الْفَضِيلَةِ وَالإِخْتِيَارِ، أَوْ الْقِيَامِ لِلْوِرْدِ مِنْ صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ فِي الْإِنْيَانِ بِهَا فِي وَقْتِ الْفَضِيلَةِ وَالإِخْتِيَارِ، أَوْ الْقِيَامِ لِلْوِرْدِ مِنْ صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ فِي الْإِنْيَانِ بَهَا فِي وَقْتِ الْفَضِيلَةِ وَالإِخْتِيَارِ، أَوْ الْقِيَامِ لِلْوِرْدِ مِنْ صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ فِي كَنَّ مَنْ عَادَتُهُ ذَلِكَ، وَلَا أَقَلَّ لِمَنْ أَمِنَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ الْكَسَلِ بِالنَّهَارِ عَمَّا يَتِهِ وَالطَّاعَاتِ)

(٢٤) قال الشيخ ابن باز – رحمه الله -كما في مجموع الفتاوى (٢١٠ ٣٩٠): (لا يجوز للمسلم أن يسهر سهرا يترتب عليه إضاعته لصلاة الفجر في الجماعة أو في وقتها، ولو كان ذلك في قراءة القرآن، أو طلب العلم، فكيف

15

۳۲) شرح صحیح مسلم (۱٤٧/٥)

٣٣) مرقاة المفاتيح لعلي القاري (٥٢٥/٢)

٣٤) في أعلام الموقعين (١١٨/٣)

٣٥) نيل الأوطار: (٢٠/٢)

إذا كان سهره على التلفاز أو لعب الورق أو ما أشبه ذلك. ؟ وهو بهذا العمل آثم ومستحق للعقوبة الله سبحانه، كما أنه مستحق للعقوبة من ولاة الأمر بما يردعه وأمثاله).

وقال – رحمه الله - في فتاوى نور على الدرب (١٣٤/٦): (وهكذا بعض الناس يسهر على القيل والقال أو اللعب، ثم ينام عن صلاة الفجر، هذا منكر عظيم، الواجب عدم السهر، وأن يتحرى بنومه ما يعينه على القيام لصلاة الفجر، وأن يصليها في الجماعة، ولا يجوز له التشبه بالمنافقين، أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر وهكذا صلاة العصر كل الصلوات ثقيلة عليهم، ((إنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى)) انتهى.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وصحبه .

کتبه:

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف البكري في ٢٦ربيع الثاني ١٤٣٧هـ. وصحح في ١٤ ذي الحجة ١٤٣٩هـ